

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس

والسوق التابع لها للعام المالي ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠٦/٦/٢٧

باعتبار الحساب الختامي للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٥؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٦/١٢/١٧؛

قرار

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٥ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٩٩٨٠,٨٣٢ ج (فقط تسعمائة وثمانية وتسعون ألفاً وثمانية جنيهات وثلاثة وثمانون قرشاً لا غير) ويبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٣٥٢١٨٩,٩١ ج (فقط ثلاثة واثنان وخمسون ألفاً ومائة وتسعة وثمانون جنيههاً وواحد وتسعون قرشاً لا غير) ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦٤٥٨١٨,٩٢ ج (فقط ستمائة وخمسة وأربعون ألفاً وثمانمائة وعشرين جنيههاً واثنان وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٥/١٢/٣١ مبلغ ٢٧٠٠٩١٧,٨٤٩ ج (فقط مليونان وسبعمائة ألف وتسعمائة وسبعين جنيههاً وثمانمائة وتسعة وأربعون ملি�ماً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

٢٠٠٦/١٢/١٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن